قوله وعند سيبويه اي وعند الاخفش جمع له وبه جزم الجوهري فقال وجمع صاحب
صحب كراكب وركب وحاول بعضهم التوفيق بحمل كلام الاخفش على الدلالة
على ما فوق الواحد فهو جمع صاحب بحسب المعنى لا جمع صناعي فلا مخالفة
انتهى شوبري قوله بمعنى الصحابي اي ان صاحبا ليس المراد منه معناه الاصلي
من انه من طال اجتماعه ومعاشرته وانما المراد بالصحابي من اجتمع الخ وفي
تعبيره باجتمع اشعار باشتراط اتصافه بالتمييز حين اللقاء والتعبير بلقي
اقل ايهاما لذلك والمعتمد انه لا يشترط التمييز وان المراد بالاجتماع المتعارف
بان يكون بالابدان في عالم الدنيا انتهى عناني قوله من اجتمع شملت عبارته
من اجتمع به من الانس والجن والملائكة وعيسى لانه اجتمع به مرات في الارض
وليلة الاسراء وهو حي واما بقية الانبياء فلم يجتمعوا به الا بارواحهم فقط
انتهى اجهوري قوله مؤمنا بنبينا اي بعد نبوته حال حياته ولو اعمى
او غير مميز ومن ثم عدوا محمد بن ابي بكر رضي الله تعالى عنهما صحابيا مع ان
ولادته قبل وفاته صلى الله عليه وسلم بثلاثة اشهر وايام وعد بعض المحدثين
من رآه قبل النبوة ومات على دين الحنيفية كزيد بن عمرو بن نفيل صحابيا
انتهى زيادي بنوع قوله وعطف الصحب لعل المراد بالعطف العطف اللغوي
وهو ذكر الشيء بعد شيء آخر والا فالعطف انما هو على الاول اذا تكررت
المعطوفات على الصحيح فالعطف على محمد لا على الآل او انه مبني على القول
المرجوح انتهى ع ش وهو بضم العين كما ضبطه المصنف انتهى شوبري
قوله لتشمل الصلاة باقيهم اي الصحب الذين ليسوا آل نبيه الصحب
والآل عموم وخصوص من وجه يجتمعان في مادة وينفرد كل منهما في مادة
اخرى وهذا على تفسير الآل بما ذكره البعض المناسب هنا اما لو فسر الآل
بالمناسب لما هنا وهو كل مؤمن كان عطف الصحب عليه من عطف الخاص
على العام عموما مطلقا ونكتته زيادة فضلهم على غيرهم حتى ان الصحب
ولو كانوا غير آل افضل من الآل الذين ليسوا بصحب لان فضيلتهم بالصحبة
التي هي من قبيل العمل وفضيلة الآل الذين ليسوا بصحب انما هي بالغير وفضيلة
الذات بوصفها افضل من فضيلتها بوصف ذات اخرى من هذه الحيثية
قالوا ولذا كان العالم الذي ليس بشريف افضل من الشريف الذي ليس
بعالم

قوله سيبويه سمي بذلك لانه كان في وجهه بياض مشوب بحمرة وهو رجل من اكابر النحاة وسيبويه معناه التفاح ويه بمعنى مثل وكانت خدوده كالتفاح وهو على اسلوب العجم في تقديم المشبه به على اداة التشبيه وشمول عبارته للملائكة مبني على انه مرسل اليهم وهو الاصح والظاهر ان الخضر عليه السلام في الارض واجتماعه به في الارض عادي لانه في الارض على الوجه المعتاد قاله الشنواني ويمكن ان يقال بمثله في الياس عليه السلام فالمراجع وعلم مما تقرر ان معنى الاجتماع العرفي ان يكون في الارض حال الحياة فيشمل التعريف حينئذ من اجتمع به صلى الله عليه وسلم ولم يعلم انه هو عليه الصلاة والسلام حين اجتمع به

بعالم لكن تعين البحث بان في الآل كثيرا من الصحب وفي الصحب كثيرا من الآل فكان
مقتضى ما ذكر ثم ان يقدم الصحب والجواب انه قدم الآل لان الصلاة عليهم وردت
بالنص واما الصلاة على الصحب فبالقياس انتهى ملوي قوله وجملتا الحمد والصلاة والسلام
الخ فالقصد من جملة السلام انشاء التحية من المسلم على المسلم عليه بطلب ان يستقر
عليه السلامة كالبناء المحيط به من جميع جهاته بحيث لا يكون لشيء من ضده سبيل اليه
مع اظهار الكرامة والتعظيم بذلك فكأن المسلم جعل السلامة كالبناء المحيط
الثابت على المسلم عليه بحيث لا يكون لشيء من ضده سبيل اليه فالتعدية بعلى تفيد
شمول تلك التحية وعمومها مع ثبوتها واحاطتها بجميع جهاته حتى جهة علوه انتهى من
تقرير لبعضهم وسكت المؤلف عن جملة البسملة وقال ابن الصائغ في تذكرته
منع الناس من الواو في بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على محمد
لان الاولى خبرية والثانية طلبية واجازه ابن الطراوة لانهما اشتركا في التبرك
انتهى فهذا صريح في ان جملة البسملة خبرية لكن اجاب بعضهم عن هذا العطف
بانه قصد بجملة البسملة الطلب فهي من وضع الخبر موضع الطلب مثل اتقى الله امرؤ
فعل خيرا يثب عليه اي ليتق الله امرؤ ليفعل خيرا يثب عليه وهذا صريح في
انه قصد بها الانشاء في مثل ذلك التركيب وانها خبرية وضعا قاله الشوبري
قوله انشاء بيانه معنى اذ لو كانتا خبريتين لفظا ومعنى لفات المقصود منهما اذ
غرض قائلهما الايجاد والاحداث دون الاخبار وكذا يقال في صيغ العقود انتهى تقرير
لبعضهم وعبارة ع ش قوله خبريتان لفظا ويجوز في جملة الحمد ان تكون خبرية
لفظا ومعنى لان الحمد لغة الثناء باللسان والاخبار بانه مالك او مستحق لجميع
المحامد ثناء عليه جل وعلا اما جملة الصلاة فلا يجوز فيها ذلك لان الصلاة
الدعاء والاخبار بها ليس دعاء وجوزه بعضهم فيها ايضا بناء على ان الصلاة
الغرض منها تعظيمه عليه الصلاة والسلام وذلك حاصل على كل من التقديرين
انتهى ع ش قوله للدلالة على الثبات والدوام فان قلت كيف ذلك وقد صرح الشيخ
عبد القاهر بانه لا دلالة في زيد منطلق على اكثر من ثبوت الانطلاق لزيد قلت
اجيب عن ذلك بان الشيخ انما نفى دلالة الاسمية فلا ينافي استفادة الدوام
منها بواسطة العدول من النصب الى الرفع او ان الاسمية تدل دلالة لفظية